

قرارات

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الصادرة بقرار
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠٠٤ في شأن وقف نشاط
بعض الشركات المصدرة لغرض التحقيق معهم؛
وبناءً على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠٠٤/٧/١٨؛

قرار:

(المادة الأولى)

يسحب القرار الوزاري رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠٠٤ - المشار إليه - فيما تضمنه من إيقاف
النشاط التصديرى للشركات الآتية :

- شركة أتوس .
- شركة جيليسى أجرى أورجنيك .
- الفتح للاستيراد والتصدير .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٤/٧/٣١

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رشيد محمد رشيد